

٠٢- لا يحل دم المسلم - مختصر جامع العلوم والحكم - الحديث

الرابع عشر - شريف علي

شريف علي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه الى يوم الدين وبعد قال الحديث الرابع عشر عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه - [00:00:00](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم رحمهم الله طيب - [00:00:23](#)

قال صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يعني لا يحل قتله واراقة دمه اصل ان دم المسلم زي ما النبي عليه الصلاة والسلام قال كل المسلم على المسلم حرام - [00:00:52](#)

دمه وماله وعرضه فقال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث يعني دم المسلم على المسلم حرام فلا يحل اراقة دم موحد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - [00:01:10](#)

الا بحق الله تعالى وقد ذكر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما يحل به دم المسلم وهي ثلاثة اشياء اولها هو ذكر هنا في الرواية اللي معنا الثيب الزاني - [00:01:31](#)

والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة وفي رواية قال الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين للجماعة فقال وهي ثلاثة اشياء اولها النفس بالنفس يعني ايه فمن قتل نفسا - [00:01:50](#)

بغير حق شرعي فان القاتل يقتل بها قصاصا وثانيها الثيب الزاني اي المتزوج او من سبق له الزواج وارتكب فاحشة الزنا وثبتت عليه بالبينة او الاقرار فانه يرحم حتى الموت - [00:02:18](#)

وثالثها المفارق لدينه للجماعة وهو المرتد الذي ترك دين الاسلام واراد عنه لغيره من الاديان تفارق جماعة المسلمين فانه يحل دمه بهذه الردة بعد استتابته ثلاثة ايام فان تاب وعاد الى دينه والا قتل حدا - [00:02:42](#)

طيب يعني ايه الكلام ده في الرواية اللي معنا هنا قال ابن رجب رحمه الله قال وفي رواية لمسلم للاسلام بدلا قوله صلى الله عليه وسلم لدينه والقتل بكل واحدة من هذه الخصال متفق عليه بين المسلمين - [00:03:07](#)

قال اما زنا الثيب فاجمع المسلمون على ان حده الرجم حتى يموت. طيب اول نوع هو الثيب الزاني. يعني ايه الثيب ولا السايب يعني المتزوج او من سبق له الزواج - [00:03:33](#)

الثيب الزاني لما يرتكب عيادا بالله فاحشة الزنا يكون حده ايه؟ الرجم قال ابن رجب وقد اجمع المسلمون على ان الثيب الزاني حده الرجم حتى يموت وقد رجم النبي صلى الله عليه وسلم ماعزا - [00:03:57](#)

والغامدية قال وكان الرجل في القرآن الذي نسخ الذي نسخ لفظه. وبقي حكمه وقد خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الناس يوما فقال ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق - [00:04:17](#)

وانزل عليه الكتاب فكان مما انزل الله اية الرجم فكان مما انزل الله اية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. يعني عمر رضي الله عنه يقول - [00:04:39](#)

ان الله عز وجل انزل على النبي صلى الله عليه وسلم الايات المحكمات انزل عليه الكتاب وبعثه للناس فكان مما انزل الله على النبي

صلى الله عليه وسلم اية الرجم - 00:05:11

قال فقرأناها وعقلناها ووعيناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. يعني كان في آية في كتاب الله عز وجل فيها حكم الرجم سيدنا عمر يقول ان الآية دي نسخت - 00:05:27

يعني نسخ لفظ وبقي الحكم يعني لفظ الآية رفع من كتاب الله عز وجل وبقي حكمه قال قال عمر رضي الله عنه فاخشى ان طالب الناس زمان ان يقول قائل - 00:05:44

والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله يقول خايف يجي بعد مدة ناس تقول ايه فين طلع لي الآية التي تتكلم عن الرجل؟ والله ما نجد الرجم في كتاب الله - 00:06:05

هو يقول احنا مش ايه؟ مش هنؤمن بالسنة فطلع لي بقى الآية من القرآن. طلع لي حد الرجم من القرآن وقال ايه؟ فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله - 00:06:20

فيضلوا بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن اذا احصن من الرجال والنساء يعني سواء رجل او امرأة اذا زنا بعد الاحصان الرجم حق عليه - 00:06:38

طيب اذا قامت البيئة اذا قامت البيانات يعني شهد عليه اليهود او كان الحبل المرأة حملت او الاعتراف الاقرار قال ورواه ابن ماجة وزاد وقد قرأتها. يعني قال عمر وقد قرأتها الشيخ والشيخة - 00:07:01

اذا زنيا فارجموهما البتة وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب طب ازاى الكلام ده ازاى اللي كفر بالرجم كفر بالقرآن من غير من حيث لا يحتسب - 00:07:26

قال قوله يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب والرجم ابن عباس يقول فكان الرجم مما اخفوا يعني كان يهود حتى في حادثة معروفة ان هم ايه - 00:07:49

الرجل وضع يده على اية الرجم في التوراة لما تحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم اليهود لما حصلت واقعة زنا فتحاكم الى النبي عليه الصلاة والسلام بقى ايه الراجل وهو جاي حط ايده على ايه - 00:08:14

على على مكان الآية اللي فيها الرجم فابن عباس يقول ان ربنا سبحانه وتعالى قال يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم اما اخفى. كانوا يخبوا الايات دي - 00:08:33

قال وعن زر ابن حبيش قال قال ابي ابن كعب كم تعدون سورة الاحزاب اية قلنا ثلاثا وسبعين فقال ابي رضي الله عنه كانت لتعدل سورة البقرة او اطول ولقد كان فيها اية الرجم. يعني يقول ان سورة الاحزاب كانت طويلة ونسخ - 00:08:53

نسخ منها ايات كانت تعدل سورة البقرة واطول ولقد كان فيها اية الرجم الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم قال فتبين مما تقدم ان الرجم ثابت بالكتاب والسنة - 00:09:16

اما الكتاب فبما تقدم ذكره انه كان في القرآن الذي نسخ لفظه وبقي حكمه واما السنة فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا ورجم الغامدية. وده جه معنا في درس اه سورة - 00:09:41

مين اللي شالوا الآية لا هم ما شالوش حاجة. هو ده النسخ ده ربنا سبحانه وتعالى هو اللي بينسخ الايات يعني اية تنسخ يعني ترفع اما ان الآية بترفع من صدور الرجال - 00:09:59

او ان ربنا سبحانه وتعالى يعلم رسوله صلى الله عليه وسلم بالوحي ان هذه الآية نسخت يعني ادي خلاص لا تثبت في المصحف ويمكن النسخ تكون الآية لسه موجودة يعني اللفظ كما هو - 00:10:17

ولكن نزلت اية ثانية بعدها نسخت الحكم الاول خلاص ما ينفعش ان احنا نعمل به. زي ما دلوقتي هتيجي ايه؟ هتيجي معنا دلوقتي مثال قال اما السنة فقد ثبت يعني دلوقتي الرجم ثابت بكتاب الله وبسنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:36

قال واما الرجم فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا ورجم الغامدية رضي الله عنهما وعن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد ابن خالد الجهني انهما قالوا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:58

فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله وده برضو تقدم معنا في سورة النور لما رجل آآ كان ابنه آآ يعمل عند رجل وزنا بامراته وبعدين راح سأل الناس فقالوا له انت ابنك عليه - [00:11:16](#)

ميت ايه ميت شاه ووليدة امة تديها للراجل ده اللي هو اللي زنا بامراته بزوجته فبعدين رجع بعدها سأل اهل العلم فقالوا له ابنك عليه ميت جلدة وامرأة هذا الرجل عليها الرجم - [00:11:36](#)

ان هي متزوجة فراح الراجل ده ايه هم الاتنين راحوا للنبي عليه الصلاة والسلام القضاء فقالوا يا فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله وذكر ايه الحديث - [00:11:55](#)

بعدين النبي عليه الصلاة والسلام قال اما والله لاقضين بينكما بكتاب الله عز وجل المنة شاة والوليدة يعني الاغنام والامة رد يعني ترجع وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام يعني الولد عليه جلد ويغرب عام - [00:12:16](#)

واغدو يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدى عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وده اتكلمنا فيه بالتفصيل في اول المجالس في سورة النور - [00:12:40](#)

اللي عايز يرجع لها يعني طيب العمل ده ما لوش توبة لأ ما هو احنا قلنا الكلام ده بالتفصيل برضه في سورة النور. اللي عنده اشكال يرجع للمجالس الاولى في سورة النور - [00:12:59](#)

ماشي من اول قول الله سبحانه وتعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة المجلس الاول والمجلس الثاني تقريبا يعني طيب لكن على كل حال هو الحدود كفارات الحدود كفارات - [00:13:21](#)

فهو الانسان اذا وقع في شيء من الفواحش ويستتر على نفسه ويتوب الى الله سبحانه وتعالى لكن هنا دي احكام مختلفة لان الامر رفع للحاكم ماشي يا شباب واحنا اتكلمنا بالتفصيل عن الامر ده في المجالس الاولى من سورة النور موجودة على اليوتيوب وموجودة على - [00:13:37](#)

طيب سؤال هنا بقى هل كان الرجم في اول الاسلام الاخت اللي كانت بتسأل على النسخ ركزي بقى يعني كان في البداية احنا قلنا ان في آيات نسخت لكن اللفظ الاية ما زال موجود في القرآن - [00:14:02](#)

وفي آيات رفعت طيب سؤال هل كان في حد للمرأة اذا زنت قبل الرجم المرأة المحصنة يعني هل كان الرجم ده في اول الاسلام قال الجواب لا لم يكن الرجم مشروعاً اول الامر - [00:14:20](#)

وانما كانت النساء الزوان يحبسن الى ان يتوفاهن الموت قال تعالى واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا - [00:14:40](#)

يبقى كان في البداية ان المرأة زي ما ابن كثير قال كان الحكم في ابتداء الاسلام ان المرأة اذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة حبست في بيت فلا تمكنوا من الخروج منه الى ان تموت - [00:15:09](#)

ولهذا قال واللاتي يأتين الفاحشة يعني الزنا من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم الشهود. فان شهدوا فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا. قال فالسبيل الذي جعله الله هو الناسخ لذلك - [00:15:27](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام هو نفي سنة والسبب بالثيب جلد مائة والرجم قد جعل الله لهن سبيلا - [00:15:51](#)

قال ابن عباس كان الحكم كذلك حتى انزل الله سورة النور فنسخها بالجلد او الرجم. الجلد له الشاب اللي هو الغير متزوج اللي هو البكر او المرأة البكر والرجم للمحصن - [00:16:14](#)

طيب واضح كده طيب يبقى ده اول ايه؟ اول نوع لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. اول حاجة ايه؟ الثيب الزاني. كده احنا فهما ايه فهما الثيب الزاني - [00:16:34](#)

والنفس بالنفس يعني واحد قتل انسان فمعناه ان المكلف اذا قتل نفسا بغير حق عمدا. قتل. العمد العدوان قتل الخطأ قتل الخطأ حاجة تانية لكن هو قتل متعمد القتل فده قال والنفس بالنفس فانه يقتل بها - [00:16:51](#)

وقد دل القرآن على ذلك بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى - [00:17:19](#)

وفي رواية النسائي لهذا الحديث من حديث عثمان رضي الله عنه او قتل عمدا فعليه القود فمن قتل عمدا قادر يعني القصاص قصاص يعني فمن قتل عمدا قتل اذا كان من قتله معصوم الدم - [00:17:41](#)

وبعدين ابن رجب ذكر ايه ذكر منها صور تمام قال ثم قال صلى الله عليه وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة. يبقى احنا كده فيه خدنا نوعين. النوع الاول هو الثيب الزاني - [00:18:08](#)

والنوع الثاني هو النفس بالنفس طيب ازاى يعني لو رجل او امرأة زنا او زنت بعد احصان ووصل الامر الى الحاكم فده حده ايه؟ الرجم حتى الموت كما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدي - [00:18:29](#)

النوع الثاني النفس بالنفس. قتل انسان فهو خلاص اما ان هو اهل اولياء المقتول يطالبوا بالقصاص ان الشخص ده يقتل او ايه؟ ممكن يعفو اذا كان في العفو مثلا مصلحة - [00:18:51](#)

او يقبلوا ايه الدية مع العفو تمام طيب تالت حاجة ايه بقى ثم قال صلى الله عليه وسلم والتارك لدينه المفارق للجماعة والمراد به من ترك الاسلام وارتد عنه وفارق جماعة المسلمين - [00:19:10](#)

في رواية لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فهو انما استثناه مع من يحل دمه من اهل الشهادتين فده يستتاب الاول قبل - [00:19:35](#)

ان يقام عليه الحد واحد ارتد مثلا او انكر امر من الامور المعلومة من الدين بالضرورة. واحد جحد ايه الصلاة؟ قال لك لا الصلاة مش فرض او قال لا الخمرة حلال - [00:19:57](#)

او قال الزنا حلال او الربا حلال هو انكر امر من الامور المعلومة من الدين بالضرورة طيب ده ايه؟ حكمه ايه وهنا فعل فعل كفر فالعلماء يجيبوا الشخص ده يعلموه - [00:20:12](#)

يعني لو هو جاهل يستتاب يطلب منه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى. يعلم يقولوا له ده يا فلان اللي انت فعلته ده. ده كفر ادلة تحريم الخمر كذا ادلة تحريم الزنا كذا ادلة تحريم الربا كذا. وانت ما ينفعش ان انت تعتقد - [00:20:30](#)

ان ربنا سبحانه وتعالى آآ يكون مسلا ربنا حرم حاجة وانت تعتقد ان الحاجة دي حلال او ربنا احل حاجة وانت تعتقد ان هي حرام ده ما ينفعش يعني ربنا يقول الخمر حرام اقوم انا قايل لا الخمر حلال - [00:20:50](#)

فيبقى انا كده كفرت بكلام الله عز وجل. ربنا يقول الزنا حرام اقوم يقوم شخص قايل اه لا الزنا حلال يبقى الشخص ايه؟ كفر بكلام الله عز وجل فالتارك لدينه المفارق للجماعة زي ما هيجي معنا دلوقتي بيقول ايه؟ وقوله صلى الله عليه وسلم التارك لدينه المفارق للجميع - [00:21:09](#)

ساعة يدل على انه لو تاب ورجع الى الاسلام لم يقتل يعني لو لو العلماء طلبوا منه التوبة وشرحه لي وتاب خلاص قال لانه ليس بتارك لدينه بعد رجوعه ولا مفارقا للجماعة - [00:21:32](#)

قال اه ابن رجب وكثير من الناس او الذكر بعدها يعني في شرح هنا في شيخ الشيخ المنجد قال وكثير من الناس من يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مع ذلك يرتكب من الذنوب ما يخرج عن الاسلام - [00:21:55](#)

كأن ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة كتحریم الزنا وتحریم شرب الخمر فمثل هذا يكون مرتدا مع انه يشهد الشهادتين. يعني هو بيقول انا بشهد الشهادتين. واسمي مسلم لكن ايه - [00:22:17](#)

لكن ايه؟ هو بيقول ان هو ان ده الربا حلال بيقول ان الربا حلال او ان الخمرة حلال او ان الزنا حلال وهو انكر المعلوم من الدين بالضرورة كده نقض الشهادة - [00:22:34](#)

لان انت الشهادة ان انت تؤمن ربنا سبحانه وتعالى بيقول واحل الله البيع وحرم الربا. يقوم هو قايل لا الربا حلال يقول عن الخمر يجلس من عمل الشيطان فاجتنبوه يقول لا الخمر حلال - [00:22:54](#)

يقول ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيله الزنا ما فيش مشكلة. الزنا انا شايف ان هو حلال فهو ده ايه هو ده هنا كفر يعني كفر بالقرآن ماضي - [00:23:07](#)

هنا نفرق يا جماعة نفرق بين اللي بي فعل الفعل ده يعني ممكن انسان بيزني او بي شرب خمر او بياكل الربا وهنا فاعل لكبيرة من الكبائر. بس هو يعتقد التحريم يعني هو بيتعامل بالربا لكن هو - [00:23:22](#)

لما يبجي يقرأ سورة البقرة مسلا وتمر عليه اية واحل الله البيع وحرم الربا هو عارف ان الربا حرام يعني هو مش بيقول ان الربا حلال بس هو بيتعامل بالربا. هو هنا مرتكب كبيرة من اكبر الكبائر من السبع الموبقات - [00:23:42](#)

ماشي؟ هو بياكل الربا وعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى. لكن هو ايه هو مش كافر زي الشخص اللي وقع في الزنا هو عارف ان الزنا حرام. يعني انت لو سألت الزنا حلال ولا حرام؟ هيقول لك حرام. لكن هو وقع في الزنا. فهو ارتكب كبيرة من الكبائر من اكبر الكبائر - [00:24:02](#)

فعليه ان يتوب لكن الشخص الثاني اللي بنتكلم عنه يكفر امتى يكفر اذا استحل الحرام اللي هو المعلوم من الدين بالضرورة واحد طلع قال لك الصلاة مش فرض واحد طلع قال الربا حلال - [00:24:20](#)

واحد طلع قال الزنا حلال فده هو هنا هنا يكفر بالكلام ده العلماء يجيبوه كده يقولوا له يا عم انت بتقول ايه اه اتكلموا معه يعلموه لو اصر يعني هو استتاب - [00:24:39](#)

آآ يعني آآ استتيب هذا الشخص طلبوا منه التوبة. وعلموه وهو اصر اصر على كفره وعلى الحاداه وكده هو ده المقصود هنا ده بالحديث التارك لدينه المفارق للجماعة قال فمثل هذا يكون مرتدا مع انه يشهد الشهادتين - [00:24:55](#)

لكن فعله نقض شهادته يعني واحد بيقول اشهد ان لا اله الا الله ويفعل امور تناقض الشهادة دي فصارت الشهادة مجرد لفظ ينطق به لا يعمل بمقتضاها. والاسلام ليس مجرد نطق بالشهادتين فقط - [00:25:17](#)

بل يجب الاستمرار على العمل بمقتضاها فاذا ناقض مقتضى الشهادة كفر ولو استمر ناطقا بها زي ايه يا جماعة؟ زي المنافقين قال ابن رجب رحمه الله وقال قال الشيخ المؤشد وقد يكفر بجحد الملائكة - [00:25:36](#)

او الكفر بنبي من الانبياء او بكتاب من كتب الله المنزلة فمن كفر ببعض الملائكة او النبيين او الكتب المنزلة على رسل الله فهو كافر يعني واحد قال لك ما فيش حاجة اسمها جبريل - [00:25:57](#)

كفر بجبريل وده ذكر جبريل عليه السلام سابت في كتاب الله وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا. قال ابن رجب رحمه الله قد يترك قد يترك دينه ويفارق الجماعة وهو مقر بالشهادتين ويدعي الاسلام. زي زي اهل النفاق - [00:26:16](#)

كما اذا جحد شيئا من اركان الاسلام او سب الله ورسوله او كفر ببعض الملائكة زي الشخص اللي مثلا يبسب الدين فالفعل ده فعل كفر يعني هو لما يشتم يسب الدين - [00:26:37](#)

او والعياز بالله يشتم ربنا او يشتم النبي عليه الصلاة والسلام ده فعل كفر يعني ده فعل كفر فلازم ان انت ايه تفهمه ان انت آآ هو معنى سب الدين ايه - [00:26:53](#)

انت واحد بتشتتم الدين طب الدين ده دين مين؟ دين ربنا يعني ربنا سبحانه وتعالى هو الذي انزل هذا الدين وارتضاه وقال ان الدين عند الله الاسلام وده المفروض اغلى شيء عند الانسان. فواحد بيشتتم الدين. طب مين اللي مين الي اه انزل هذا الدين؟ ربنا سبحانه وتعالى - [00:27:04](#)

فهنا ده المعنى اهو. يقول كما ايه؟ سب الله ورسوله او كفر ببعض الملائكة او النبيين او الكتب المذكورة في القرآن مع العلم بذلك فنفرق يا شباب بين ان الفعل ده فعل كفر - [00:27:25](#)

وبين ان الشخص ده كافر لا مش معنى الكلام ان انت انت اللي تحكم على الشخص ان ده كافر او لا ده يرجع لاهل العلم واما يكون فيه حكم شرعي وقضاء شرعي وعلماء هم اللي يحكموا فلان ده تكلم بكلام الكفر - [00:27:40](#)

انت تعرف ايه اه تعرف لحن القول او كلام اهل النفاق او كلام اهل الكفر. تقول والله الكلام ده العلماء قالوا ان الكلام ده كفر يعني لو

واحد طلع قال مسلا آ ما فيش حاجة اسمها آ آ مسلا آ صلاة فجر انكر صلاة الفجر مسلا قال لك ده - [00:28:02](#)
ما فيش حاجة اسمها صلاة الفجر واحد طلع قال لك ما فيش حاجة اسمها حج الحج ده حاجة مش موجودة. هتقول ان الكلام ده ايه؟
كفر. واحد طلع قال الزنا حلال. هتقولوا الكلام ده كلام كفر. كفر بالقرآن - [00:28:21](#)
يقينا طب الشخص نفسه لأ الشخص نفسه الحكم على المعين على الشخص على الشخص نفسه ده له حاجة تانية خالص يعني ده
محتاج العلماء هم اللي يجيبوا الشخص ده ويتكلموا معه ويعلموه وبعدين بعدها يحكم عليه - [00:28:35](#)
واضح يا شباب ماشي يا رجالة؟ فلذلك كده ايه؟ النبي عليه الصلاة والسلام بين قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. الثيب
الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة - [00:28:54](#)
تارك لديني المفارق للجماعة هذا صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والحمد لله رب العالمين - [00:29:09](#)